

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الوقائع المصرية

جريدة الرسمية للحكومة المصرية - عدد غير اعتيادي

(العدد ١٢ مكرر "١") الصادر في يوم الخميس ١٧ رجب سنة ١٣٧٧ - ٦ فبراير سنة ١٩٥٨ (السنة ٥١٢٩)

قرار رئيس الجمهورية

بدمية الناخبين الى الاستفتاء على وحدة سورية ومصر في الجمهورية العربية المتحدة
وعلى رئاسة هذه الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية والقوانين المعدلة له ،
وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - الناخبون المقيمة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون المشار إليه مدعوون
للاجتماع في مقار لجان الاستفتاء الفرعية المختصة وذلك لإبداء الرأي في الاستفتاء على وحدة سورية ومصر في الجمهورية
العربية المتحدة وعلى رئاسة هذه الجمهورية .

مادة ٢ - تجرى عمليات الاستفتاء المذكورتان يوم الجمعة الحادى والعشرين من فبراير سنة ١٩٥٨ ، وتبدأ
في الساعة الثامنة صباحا وتنتهى في الساعة الخامسة مساء بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦
سالف الذكر .

مادة ٣ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ رجب سنة ١٣٧٧ (٦ فبراير سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر